[A [1] +A [1]

قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري في اجتماعه الأخير، إحداث وحدة داخلية جديدة بمديرية تتبع البرامج، مكلفة بمعالجة موضوع التنوع الثقافي واللغوي على مستوى البرامج السمعية البصرية المقدمة، في إطار الاختصاصات التي يخولها له الظهير الشريف رقم 212-02-1 الق

الرباط، في 09 مارس 2011

قررت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري وضع خبرة قانونية وتقنية رهن إشارة الهيئة العليا للصحافة والإعلام السمعي البصري الموريتانية استجابة لطلب من هذه الأخيرة، وذلك عبر إيفاد أحد أطرها من ذوي الكفاءة اللازمة.

سيقوم هذا الخبير المتخصص في القانون العام بالمساهمة في صياغة دفاتر تحملات المتعهدين العموميين والخواص وبالمساعدة في وضع مساطر نموذجية للتعاقد مع الإذاعات والتلفزات الوطنية أو الأجنبية الراغبة في البث على التراب الموريتاني.

وستعزز هذه العملية لا محالة علاقات القرب الرابطة بين هاتين الهيئتين الإفريقيتين والتي ترتكز على التشاور والتنسيق وكذا تبادل وتقاسم الخبرات والممارسات الجيدة في مجال ضبط الاتصال السمعي البصري. كما أنها ستنجز بدعم من المنظمة الدولية للفرنكوفونية في إطار برنامجي عمل الشبكة الفرنكوفونية والشبكة الإفريقية لهيئات ضبط الاتصال اللتين تضطلع الهيئة العليا المغربية برئاستهما حاليا.

روابط
https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B [1]